



شركة عبور لاند للصناعات الغذائية (ش.م.م)

من:	الي:
شركة عبور لاند للصناعات الغذائية	الأستاذة / هبة الصيرفي – رئيس قطاع الإفصاح
التاريخ:	الشركة:
٢٠١٨/٠٨/١٨	البورصة المصرية
فاكس المرسل:	رقم الفاكس:
+٢ (٠٢) ٤٤٨١٢٢١٧	٢٥٧٨٠٠٥٩ (٠٢) +٢
العدد الكلي للصفحات بما فيها ورقة الغلاف:	الموضوع:
٢	دعوة لحضور الجمعية العامة العادية وغير العادية

البورصة المصرية  
قطاع الشركات المقيدة  
إدارة الإفصاح

الأستاذة / هبة الصيرفي – رئيس قطاع الشركات المقيدة

تحية طيبة و بعد،

مرفق لسيادتكم صورته من الدعوتين الموجهتين الى السادة مساهمي شركة عبور لاند للصناعات الغذائية ش.م.م. لحضور إجتماعي الجمعية العامة العادية وغير العادية المقرر انعقادها بتاريخ ٢٠١٨/٠٩/٩ م، وذلك في تمام الساعة الثالثة من مساء يوم الاحد لإجتماع الجمعية العادية، والثالثة والنصف لإجتماع الجمعية العامة الغير العادية، للنظر في جدول الأعمال المرفق،

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،

مدير علاقات المستثمرين  
الأستاذ / رامي الغزالي  
التوقيع /



مدينة العبور، المنطقة الصناعية  
الأولى، بلوك 12.13، قطعة  
رقم 16/15/14/13/12  
ت: 019/ 217/ 44812216 (202)  
ف: 44812718 (202)

El-Obour City, First Industrial  
Area, Block 12.13, Area  
12 / 13 / 14 / 15 / 16  
TEL: (202) 44812216/217/019  
FAX: (202) 44812718



Hotline  
16347

## دعوته

## إخطار أول

# لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية لشركة عبور لاند للصناعات الغذائية



شركة مساهمة مصرية  
مؤسسة وفقا لاحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
رأس المال المرخص به ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري  
رأس المال المصدر والمدفوع ٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري

تشرف مجلس إدارة الشركة بدعوة السادة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية المقرر عقدها في تمام الساعة الثالثة والنصف من مساء يوم الاحد الموافق ٢٠١٨ / ٠٩ / ٩ بمقر الشركة الكائن بمدينة العبور بالمنطقة الصناعية الأولى قطعه (١٦,١٥,١٤,١٣,١٢) بلوك ١٣٠١٢ . وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :

النظر في زيادة رأس مال الشركة المصدر من ٢٠٠ مليون جنية الى ٤٠٠ مليون جنية وتعديل المادة (٧,٦) من النظام الاساسي للشركة .

**وتوجه عناية السادة المساهمين الى ما يلي :-**

**أولاً :** لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة غير العادية بطريق الاصلية أو الإناية ، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة لحضور الجمعية العامة . ويشترط لصحة الإناية أن تكون ثابتة بتوكيل كتابي مصدق عليه وأن يكون الوكيل مساهماً .

**ثانياً :** يجب على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو في أحد البنوك المعتمدة أو أن يقدموا كشف حساب معتمدا صادرا من إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية متضمنا تجهيد رصيد الأسهم والموضح بكشف الحساب لغرض حضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية وذلك قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة غير العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل .

**ثالثاً :** لا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٥٠% من رأس المال على الأقل وفي حالة عدم توافر النصاب القانوني لصحة الاجتماع الأول سوف يعقد اجتماع ثان في اليوم التالي للاجتماع الأول في نفس مكان الاجتماع الأول ونفس الموعد ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أيضاً كان عدد الأسهم الممثلة فيه .

**رابعاً :** لا يجوز لأي مساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم الاسمية من رأسمال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع .

**خامساً :** يمكن للسادة المساهمين الاطلاع على الكشوف التفصيلية والمستندات المشار إليها في المواد من ٢١٩ إلى ٢٢١ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وذلك بإدارة الشؤون المالية بمقر الشركة الكائن ب مدينة العبور المنطقه الصناعيه الأولى، بلوك ١٣٠١٢، وذلك خلال ساعات العمل الرسمية للشركة ووفقاً للمواعيد المقررة بالمواد المذكورة .

**سادساً :** أية أسئلة أو استفسارات تتعلق بجدول الأعمال المعروض على الجمعية العامة غير العادية يتعين تقديمها كتابة إلى إدارة الشؤون المالية بالشركة وذلك على العنوان التالي :- مدينة العبور المنطقه الصناعيه الأولى، بلوك ١٣٠١٢ بالبريد المسجل أو باليد مقابل إيصال وذلك قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة غير العادية بثلاثة أيام على الأقل .

**سابعاً :** تصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بالأغلبية للأسهم الممثلة في الاجتماع وتكون هذه القرارات ملزمة لجميع المساهمين سواء كانوا حاضرين الاجتماع الذي صدرت فيه هذه القرارات أو غائبين أو مخالفين .

**ثامناً :** تقتصر المناقشة في الجمعية العامة غير العادية على الموضوعات المدرجة بجدول الأعمال وفقاً لاحكام المادة ٢٠٧ من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

**تاسعاً :** سوف يبدأ تسجيل حضور السادة المساهمين الساعة الثالثة مساء قبل الاجتماع على أن ينتهي التسجيل قبل بدء الاجتماع في تمام الساعة الثالثة والنصف مساء .

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

**محمد حامد شريف**

## دعوته

## إخطار أول

# لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة عبور لاند للصناعات الغذائية



شركة مساهمة مصرية  
مؤسسة وفقا لاحكام القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١  
رأس المال المرخص به ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري  
رأس المال المصدر والمدفوع ٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري

يتشرف مجلس إدارة الشركة بدعوة السادة مساهمي الشركة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية المقرر عقدها في تمام الساعة الثالثة من مساء يوم الاحد الموافق ٢٠١٨ / ٠٩ / ٩ بمقر الشركة الكائن بمدينة العبور بالمنطقة الصناعية الأولى قطعه (١٦,١٥,١٤,١٣,١٢) وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي :

النظر في توزيع اسهم مجانية من الارياح المرحلة المدرجة بالقوائم المالية في ٢٠١٧/١٢/٢١ .

**وتوجه عناية السادة المساهمين الى ما يلي :-**

**أولاً :** لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة العادية بطريق الاصلية أو الإناية . ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينيب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة لحضور الجمعية العامة العادية . ويشترط لصحة الإناية أن تكون ثابتة بتوكيل كتابي مصدق عليه وأن يكون الوكيل مساهماً .

**ثانياً :** يجب على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية أن يثبتوا أنهم أودعوا أسهمهم في مركز الشركة أو في أحد البنوك المعتمدة أو أن يقدموا كشف حساب معتمدا صادرا من إحدى شركات إدارة سجلات الأوراق المالية متضمنا تجهيد رصيد الأسهم والموضح بكشف الحساب لغرض حضور اجتماع الجمعية العامة العادية وذلك قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل .

**ثالثاً :** لا يكون الاجتماع صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ٢٥% من رأس المال على الأقل وفي حالة عدم توافر النصاب القانوني لصحة الاجتماع الأول سوف يعقد اجتماع ثان في اليوم التالي للاجتماع الأول في نفس مكان الاجتماع الأول ونفس الموعد ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أيضاً كان عدد الأسهم الممثلة فيه .

**رابعاً :** لا يجوز لأي مساهم أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز ١٠% من مجموع الأسهم الاسمية من رأسمال الشركة وبما لا يجاوز ٢٠% من الأسهم الممثلة في الاجتماع .

**خامساً :** يمكن للسادة المساهمين الاطلاع على الكشوف التفصيلية والمستندات المشار إليها في المواد من ٢١٩ إلى ٢٢١ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ وذلك بإدارة الشؤون المالية بمقر الشركة الكائن ب مدينة العبور المنطقه الصناعيه الأولى، بلوك ١٣٠١٢، وذلك خلال ساعات العمل الرسمية للشركة ووفقاً للمواعيد المقررة بالمواد المذكورة .

**سادساً :** أية أسئلة أو استفسارات تتعلق بجدول الأعمال المعروض على الجمعية العامة العادية يتعين تقديمها كتابة إلى إدارة الشؤون المالية بالشركة وذلك على العنوان التالي :- مدينة العبور المنطقه الصناعيه الأولى، بلوك ١٣٠١٢ بالبريد المسجل أو باليد مقابل إيصال وذلك قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام على الأقل .

**سابعاً :** تصدر قرارات الجمعية العامة العادية بالأغلبية للأسهم الممثلة في الاجتماع وتكون هذه القرارات ملزمة لجميع المساهمين سواء كانوا حاضرين الاجتماع الذي صدرت فيه هذه القرارات أو غائبين أو مخالفين .

**ثامناً :** تقتصر المناقشة في الجمعية العامة العادية على الموضوعات المدرجة بجدول الأعمال وفقاً لاحكام المادة ٢٠٧ من اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

**تاسعاً :** سوف يبدأ تسجيل حضور السادة المساهمين الساعة الثانية والنصف مساء قبل الاجتماع على أن ينتهي التسجيل قبل بدء الاجتماع في تمام الساعة الثالثة مساء .

رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب

**محمد حامد شريف**